

وينقضه خروج نجس منه وفي ملاء فاه ولو مودة او علقا  
او طعما او مالا بلقها او دماغها عليه البزاق والسبب  
يجمع متفرقة ونوم مضطجع ومتورك واغذاء وجمون  
وسكر وفتقمة مصبل بالغ ومباشرة فاحشة لا خروج  
دودة من جرح ومس ذكر وامرأة **وفرض الغسل**  
غسل فمه وانفه وبدره لادلكه واخراج الماء داخل الجفنة  
للاقلف **وسننه** ان يغسل يديه وفرجه وبجاسة  
لو كانت على بدنه ثم يتوضأ ثم يفيض الماء على بدنه  
ثلاثا ولا تنقض ضفيرة ان بل اصلها وفرض عند  
منى ذي دفق وشهوة عند انفصاله وتواري حشفة  
في قبل او دبر علمها وحبيض ونفاس لامذي وودي  
واحتلام بلا بلل وسن للجمعة والعبيد والاحرام  
وعرفة ووجب للميت ولمن اسلم جنبا والاندب  
ويتوضأ بها السماء والعين والبحر وان غير طاهر  
احدا واصافه او يتن بالكث لا بما تغير يكثر الاوراق  
او بالطبخ

او بالطبخ واعتصر من شجر او ثمر او غلب عليه غيبه  
اجزا او مادا يم فيه نجس ان لم يكن عشرا في عشر  
والافهوك الجارى وهو ما يذهب بتبنة فيتوضأ منه  
ان لم يرا اثره وهو لون او طعم او ريح وصوت مالا  
دم له فيد كالبق والذباب والذنبور والعقرب والسك  
والضفيع والسرطان لا ينجسه والماء المستعمل لقربة  
او لرفع حدث اذا استقر في مكان طاهر لا مطهر  
مسئلة البير محط وكل اهاب ويغ فقد طهر  
الاجلد الخنزير والادى وشعر الانسان والميثة  
وعظما وترنها طاهر وتنزع البير بتويع نجس  
لا يعرق ابل وغنم وخر حمام وعصفور وبول  
ما يوكل نجس لا ما لم يكن حدثا ولا يشرب اصلا  
وعشرون دلوا وسطا هموت نخوفان واربعون  
بنحو حمامة وكله بنحو شاة وانتفاخ حيوان  
او تنسخه وما يتان لو لم يكن نزعها ونجسها